

## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٧٠٤ لسنة ٢٠٢١

### وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت

غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات

المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بمجلد

العقارات المتميزة بمحافظة القاهرة ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٧ بإضافة وحذف بعض العقارات

من سجل المباني ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة القاهرة والجيزة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتقويض السيد أ.د.م.

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية فى اختصاصات رئيس مجلس الوزراء

المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى قيد وإضافة وحذف العقارات

وفقا لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل لجنة تختص باتخاذ

الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حذفها من سجل

حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمحافظات طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة

للسقوط والحفاظ على التراث المعماري وتعديلاته ؛

وعلى ما ورد من السيد اللواء محافظ القاهرة ؛  
وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع  
الإسكان والمرافق - ورئيس اللجنة ؛

**قـــــــــــــــــرر :**

**( المادة الأولى )**

حذف العقارين التاليين بالمنطقة الغربية - من سجل المباني والمنشآت

ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة القاهرة :

- العقار رقم ٥ شارع البورصة - رقم توثيق (٠٣١٩١٠٠٠٢٦٠) .
- العقار رقم (٤٥-٤٦-٤٧) يتبع العقار (٩٥) شارع المعز لدين الله - الجمالية  
بحى وسط القاهرة رقم توثيق (٠٣١٦٠٠٠٠٣٠٨) .

**( المادة الثانية )**

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢١/١٠/٩

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

**أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار**